## صلاة العيدين

## أداء صلاة العيد في المساجد

**السؤال:** هل تجوز صلاة العيد في المساجد؟

**الجواب:** صلاة العيد الأصل فيها أن تصلى خارج البلد في الصحراء؛ ليجتمع الناس كلهم وتستوعبهم، لكنه في الوقت الحاضر قد يصعب ذلك لاتساع البلدان وترامي أطرافها، فإذا قيل للناس في شمال البلد: صلوا في جنوبه والعكس، شق عليهم مشقة عظيمة، وعلى هذا اقتضت المصلحة أن يصلى في الجوامع الكبار رفقًا بالناس، ولا مانع من ذلك ولله الحمد المساجد هي محل الصلاة، وإن كان الأولى أن تصلى في الصحراء كما كان النبي -عليه الصلاة والسلام- يفعلها، وإذا صُليت صلاة العيد في المصلى فإنه لا يصلى قبلها ولا بعدها؛ لأنه ليست لها أحكام المساجد من كل وجه، وإذا صليت في المساجد والجوامع فإن أحكام المساجد ثابتة بمعنى أنه يصلى لها تحية، ولا يدخلها حائض ولا جنب، وغير ذلك من الأحكام المعروفة، وكذلك المصلى كما قال النبي -عليه الصلاة والسلام-: **«ويعتزل الحيّض المصلى»** [البخاري: ٣٢٤]، وعلى كل حال فصلاتها في المساجد إذا اقتضت الحاجة ذلك لا مانع منه -إن شاء الله تعالى- وهو المعمول به الآن.

المصدر: برنامج فتاوى نور على الدرب، الحلقة السادسة والثمانون ١٤٣٣/٦/١٧هـ